

يقوم إ ي مجال القانون بصفة عامة، والقانون الإداري على وجه الخصوص، ويقاس عند غياب النص القانون فهو يفش النص الغامض، نذرا لك ربة النصوص الإدارية وتشعبها، وتعدد مواضعها وتباين أدواتها. فالأصل أن الق ي يقوم بتطبيق القانون، إ ر المنازعة المعروضة أمامه، وإلا أن الطبيعة الخاصة لقواعد القانون الإداري، الإداري دور الق ر ي أدى ولى أن يتجاوز القار تمشيا مع متطلبات فيعمد ولى إستحداث مبادئ وأحكام القانون الإداري، الذي يقوم به القار ي فإلإجتهد القضاء ن القانونية عند غياب النص الذي تقتضيه الإنزلة المطروحة" (محمد كراي م: م س، ي قرار بلانكو مسؤولية الدولة عن الأضرار إل ت . وذا إء تنفيذ مرفق عموي م إعت ربت أن إلبت ف ي يمكن أن تقع على عاتق الدولة بسبب ي إلم الأضرار إل ت ، لإ يمكن رفع العموي م القانون إمدن ي ي هو الذي أعلن عن بل و ن إإجتهد القضاء ن هذه المسؤولية، ي ، أمإم محاكم غ رب المحاكم يتضمنها القانون إمدن ي العادية، ي المرنة وإلإغلاقية، بإصص ت ليس ثابتا، ي الإداري، تجعل من القاعدة القانونية إل ت ي وبمع ت آخر، القار ي مجال القضاء الإداري، فإستيعاب هذه القاعدة يتطلب الإحتكاك بالغة المستعملة ف ي من كون مجال القانون الإداري . وهو ما ينتج عنه كون القضاء الإداري يكون فيه القار ركب ربة، تعكس جرأته، سواء ف القانون